## مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ١٠١٠

25 March 2010 Arabic Original: English

نيويورك، ٣-٨٦ أيار/مايو ٢٠١٠

عناصر مقترحة للوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ١٠١٠ بشأن تعزيز أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التعاون التقني


ورقة عمل مقدمة من اليابان

إن المؤتمر الاستعراضي:

1 - يؤكد من حديد أن جميع الدول الأطراف تتمتع، بموحب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بحق غير قابل للتصرف في تطوير الأبحاث المتعلقة بالطاقة النووية وإنتاج تلك الطاقة واستخدامها للأغراض السلمية دون تمييز ووفقا للمواد الأولى والثانية والثالثة من المعاهدة، ويدعم ما تقوم به الوكالة من أعمال لمساعدة الدول الأطراف، ولا سيما البلدان النامية، في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية؛

٢ - يؤكد أن التعاون التقني الدولي في محال استخدام التكنولوجيا النووية للأغراض النووية هو أحد الهدفين الرئيسيين اللذين نص عليهما النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأنه يقوم بدور رئيسي في تحقيق غرض المعاهدة؟

٣ - يؤكد أهمية أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التعاون التقني، ويشدد على أهمية تبادل المعارف النووية ونقل التكنولوجيا النووية إلى البلدان النامية من أجل الحفاظ على قدراتما العلمية والتكنولوجية وتعزيزها، ومن ثم المساهمة أيضا في تنميتها الاجتماعية والاقتصادية في ميادين من قبيل الصحة، يما في ذلك تسخير التكنولوجيا النووية في مجالات علاج السرطان، والموارد المائية، والصناعة، والغذاء، والتغذية، والزراعة؟





<sup>\*</sup> أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

٤ - يؤكد أن أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التعاون التقني تسهم، مساهمة هامة، في تلبية الاحتياحات من الطاقة، وتحسين الصحة، ومكافحة الفقر، وحماية البيئة، وتطوير الزراعة، وإدارة استخدام الموارد المائية؛ وترشيد العمليات الصناعية، ومن ثم المساعدة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأن هذه الأنشطة، إلى جانب التعاون الثنائي وغيره من أشكال التعاون المتعدد الأطراف، تسهم في تحقيق الأهداف المنصوص عليها في المادة الرابعة من المعاهدة؛

و - يلاحظ الجهود المتواصلة التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية والدول الأعضاء
فيها لتعزيز فعالية وكفاءة برامج التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة بالاشتراك مع الدول
المعنية وفي ضوء الظروف والاحتياجات المتغيرة لتلك الدول؛

7 - يشدد على أن تكون الموارد التي تخصصها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لأنشطة التعاون التقني كافية، ومضمونة ومتوقعة لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في المادة الثانية من النظام الأساسي للوكالة، ويلاحظ مع التقدير أن نسبة تحقيق الأهداف المتوخاة بلغت وهو أمر جوهري لإعادة التأكيد على التزام الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية ببرنامج الوكالة للتعاون التقني، ومن ثم يذكر بأن تمويل التعاون التقني ينبغي أن يتماشى مع مفهوم المسؤولية المشتركة ومع كون الأعضاء جميعا يتقاسمون مسؤولية مشتركة تجاه تمويل وتعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧ - يؤكد على الدور الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية في مساعدة الدول الأطراف النامية في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية على نحو يكفل عدم الانتشار النووي والسلامة والأمن.

10-29079